

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

- التطبيقات: 1 - صدور العمل من العقلاء جميعاً على الأخذ بطواهر الكلام وعدم التقيّد بالنصوص القطعية منه، على نحو يحمّل بعضهم بعضاً لوازم ظاهر كلامه ويحتجّ به عليه (781). 2 - بناء العقلاء على الرجوع إلى أهل الخبرة الموثوق بهم في جميع الأمور التي يحتاج في معرفتها إلى خبرة وإعمال الرأي والاجتهاد، كالشؤون الهندسية والطبيّة (782). 3 - استقرار سيرة العقلاء من ذوي الأديان وغيرهم على العمل بخبر الثقة واستمرّت إلى زماننا (783). 4 - سلوك العقلاء القائم على التملّك بالحيازة (784). 5 - بناء العقلاء على انفساخ العقد لو وقع التلف (المبيع) قبل القبض، ورجوع الثمن إلى المشتري «كلّ مبيع تلف قبل قبضه فهو من مال بائعه» (785). 6 - إذا دار الأمر في التقليد بين الأعلّم العادل والعالم الأعدل الأورع فالأقوى ترجيح الأول لبناء العقلاء على تعيّن عدم دخل لحيثيّة الأعدليّة والأورعيّة في ما هو مناط التقليد (786).